رابط المادة على منصة باحث

0393 - حكم الاستدانة للأضحية - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز لرجل لا يملك ثمن الاضحية حاظرا؟ هل يجوز له الاستلام لشراء الاظحية ثم يقوم بتسديد هذا المبلغ صاحبه فيما بعد علما بان لهذا الرجل اشجارا تنتج فواكه يتكسب منها. نعم يستحب له - 00:00:00

يستقلون يستدين ويضحي. اذا كان خلفه ما يوفي منه عنده ما نوفي منه الضحية سنة ولو بالاستدانة اذا كان عنده ما يقضي ويوفي منه. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:20